

شرح ابن عقيل

وهذا الذي ذكره المصنف هو الصحيح من مذاهب النحويين .
فإن لم يدل دليل على الحذف لم يجر لا فيهما ولا في أحدهما فلا تقول طننت ولا طننت زيدا
ولا طننت قائما تريد طننت زيدا قائما .
(وكتظن اجعل تقول إن ولي ... مستفهما به ولم ينفصل)